

مساهمة في دراسة النشاط الصناعي والحرفي في المغرب الإسلامي من خلال النصوص النوازلية والجغرافية

د. عمر بلشير

جامعة معسكر

توطئة:

إنّ موضوع الصنائع والحرف جدير بالدراسة من الناحية المعرفية والتاريخية بالنظر إلى النقلة النوعية التي عرفتها الدراسات التاريخية للمنطقة موضوعاً ومنهجاً، ومع ذلك فإن المتتبع لجل الأبحاث والدراسات المتعلقة بالمغرب، جاء الحديث فيها عن المهن والحرف مقتصراً وفي سياق معالجة مواضيع ذات صلة بالحياة الاقتصادية أو الاجتماعية، كما نجد بعض الدراسات التي تطرقت لزوايا الموضوع غطت من حيث الغلاف الزمني عصباً لاحقة للحقبة الوسيطية، من هذه الزاوية يجد موضوع الدراسة مسوغاته من حيث قلة الدراسات الأكاديمية إن لم نقل انعدامه التي تعالج هذا الموضوع.

أما عن طبيعة المصادر التي تمكنا من دراسة هذا الموضوع فهي تنتمي لمجالات معرفية مختلفة، فمنها ما يتعلق بكتب الإخبارية، والجغرافية والأنساب، والتراجم والأدب، والمناقب والتصوّف، ومنها ما يتعلق بالكتب الفقهية، لا سيما كتب النوازل والحسبة التي زخرت بمعلومات ضافية تبين أشكال الظواهر الاجتماعية التي طبعت الحرف والحرفيين حول وعن التنظيمات المعتمدة في هذا المجال، والأوضاع العامة للحرفيين، وقضايا الغش والتدليس.

وفي هذا الإطار اتسمت نصوص «المعيّار» للونشريسي (ت 914هـ/1508)، وبالأخص جزئه الخامس في تقديم معلومات مهمة عن

النشاط الصناعي وما يتعلق به من ثروات معدنية وأنواع الحرف والمنتجات الصناعية، كصناعة النسيج والحديد والورق والحياكة إلى جانب صناعة الزجاج والديباغة.

ومع ذلك فإن النصوص النوازلية المتعلقة بالجانب الصناعي والحرفي في هذا الكتاب نجدها أقل نسبة من النصوص ذات المنحى الزراعي والفلاحي، أو ما يتعلق بمسائل النشاط التجاري، كما أن الجزء الغالب منها يخص الأندلس، وهو ما لا يسمح لنا بالتعمق والإحاطة بالمجال الصناعي في المغرب الأوسط مثلاً.

لقد عرف ابن منظور "الحرفة" بأنها الصناعة من جهة والكسب، وحريف الرجل معاملة في حرفته وأراد للمسلمين نظرة في أمورهم وتثمين مكاسبهم وأرزاقهم والحرف هو من نما ماله وزاد عن أصله (ابن منظور، (د.ت): ج 2/ 480 - 484).

في إذاً الاكتساب، يقال: هو يحرف لعياله، ويحترف وبقرش ويقترش، والمحترف الصانع، والحرفة الصناعة، وحرفة الرجل ضيعته، أو صنعته، واحترف: كسب وطلب واحتال، وحريف الرجل معاملة في حرفته (ابن منظور، (د.ت): ج 2/ 480 - 484)، وهو المدلول نفسه الذي يرد عند الفقهاء، إذ أنهم يطلقون الحرفة على ما انحرف إليه الشخص من الأعمال وجعله ديدنه من أجل الكسب (نزيه، ح، 1993م: 32).

أما الصناعة فقد عرفها ابن منظور بقوله: هي من فعل صنع يصنعه صنعا، فهو مصنوع، والصنع هو الإتيان لقوله تعالى ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَّ كُلُّ شَيْءٍ﴾ (سورة النحل الآية 88)، والصناعة حرفة الصانع وعمله

الصناعة والصناعة ما يستطيع من أمر، ورجل صنع اليد وصناع اليد أي صانع حادق..... (ابن منظور،(د.ت): ج2/480-484)

واصطلاحا: هي كل نشاط للإنسان يتفاعل فيه مع البيئة المحيطة ليطوعها لاحتياجاته، ويصنع منها عالم أشيائه، فهذه الإبل يأخذ الإنسان من ألبانها، ويصنع منه أنواعا من الجبن ومن الدهن، ويأخذ أصوافها، ويصنع منه أنواعا من الثياب. ويأخذ جلودها ويصنع منها ما يشاء من اللباس، ومن الخيام ومن الأحذية، ويأخذ لحومها ويصنع منها ما يشاء من لحوم مجففة ومصنعة، لذة للأكلين.

والملاحظ على المعاجم العربية أنها لا تقيم الفرق بين الصناعة وبين الحرف، بل تعتبرهما واحدا وإن كان ارتباطهما بإتقان الفعل المادي وتنمية المال.

غير أن النصوص الخلدونية شكلت المنطلق النظري للعديد من الباحثين خاصة في موضوع الصنائع التي فصلت في الإشكالية ووضعت سياقاً مفهوماً واضحاً فيما بين المصطلحين.

وقد عرّف ابن خلدون الصناعة بأنها: ملكة في أمرٍ عمليٍّ فكري (ابن خلدون، ع، 2006: 2/864-866) وهذا تعريف دقيق لما يسمى الآن (التقنية) فهي تحتاج إلى العلم والممارسة اليدوية حتى ترسخ مع الزمن وتصبح (ملكة) كما عبر عنها ابن خلدون، وهذه الصناعة لا تكون إلا في مجتمع متحضر، لأن المجتمع البدائي يحتاج إلى أمور بسيطة لا تحتاج لتقنية، فوجودها يدل على درجة التحضر والعلم، فلا بد أن يكون في المسلمين فئة تتقن هذه (الصناعة)

كما نجد صاحب المقدمة يميز في نصوصه بين الصناعة التي تنصرف إلى الكسب والمعاش كالفلاحة (ابن خلدون، ع، 2006: 864-866)، والصناعة التي تحتاج إلى دعم ومقومات مثل صناعة البناء (ابن خلدون، ع، 2006: 865/2)، والنجارة (ابن خلدون، ع، 2006: 869/2 - وما بعدها)، والوراقة (ابن خلدون، ع، 2006: 889/2 - وما بعدها).

وفي سياق مماثل نجد المصنفات الفقهية وكتب التصوف تنوه ببعض الصنائع، غير أنها ميزت بين المهن الوضيعة وبين المهن الشريفة واعتبرتها فرض كفاية (ابن تيمية، ت، (د.ت): 194/28) «كالفلاحة والنساجة والخياطة أو البناية وآلات الحرث»، وقد اعتبر الإشبيلي الصنعة بأنها «أشرف شيء يتعلمه الإنسان بعد معرفته بمسائل دينه ومجابه شريعته»، ويذكر ابن الحاج بأكثر تفصيل «إن جميع الصنائع فرض على الكفاية في الغالب لكن بعضها أكد من بعض» (ابن الحاج، ع، 1995: 36)، كما اعتبر الخياطة صنعة «من أكد الصنائع وهي من فروض الكفاية وهي متعلقة بستر العورة غالباً وذلك سيما في حق المرأة لأنها كلها عورة» (ابن الحاج، ع، 1995: 36).

ونقصد بالصناعة في هذه الموضوع ما يتعلق بتصنيع الإنتاج الزراعي، وما يتصل به من استنباط المعادن وتصنيعها، وما يتعلق بها من الحرف المتداولة عند أهل المغرب، والاستفادة من ذلك كله في متطلبات الإنسان الضرورية والكمالية، وهو ما يذهب إليه ابن خلدون من أنه «قد يكون مع الصنائع في بعضها غيرها مثل النجارة والحياكة معهما الخشب والغزل، إلا أن العمل فيهما أكثر، فقيمته أكثر» (ابن خلدون، ع، 2006: 864-866)، (طرشونة، م، عدد 15، 1967م: ص 966)، ويبدو أن ابن خلدون هنا مقتنع بنظرية التداعي الصناعي والتي تستدعي تكامل وتفعيل

الأنشطة بعضها ببعض. وأن ضم الأعمال بعضها إلى بعض «كالخشب مع التجارة والغزل مع الحياكة، فالعمل فيه أكثر فقيمته أزيد، وأما غيرها، فلا بد في قيمته من قيمة العمل الذي به حصوله» (ابن الأزرق، م، 2008: 717/2).

كما نستشف من خلال ما ورد من النوازل أن للفقيه دورا كبيرا في تنظيم المجال الإنتاجي، ذلك أنه على الرغم من وجود أمناء للحرف ومحتسب لمراقبة الأسواق، فإننا نلاحظ وإلى وقت متأخر من العصر الوسيط، مباشرة الفقهاء المفتين لأمر هي من صميم اختصاصات المحتسب، ولو أننا ندرك أنه حتى في نصوص النوازل أو آداب الحسبة، لا نجد ذلك الاستقلال واضحا، فالحسبة شكلت إحدى أبواب الفقه المعروفة في مجاميع النوازل، كما هو الحال في نوازل «المعيار».

وهناك العديد من الأمثلة عن تدخل الفقهاء في قضايا الحرف والإنتاج تبعا لقاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الملازم لكل مسلم وذلك لإبعاد بعض الأنشطة الحرفية إلى الأماكن البعيدة عن المدارات الحضرية، خاصة تلك التي كانت تسبب إزعاجا للسكان.

والفقهاء هم الذين وفروا الأرضية الفكرية والعملية لهذا التحول، فأسسوا بعدا فكريا لتبيين الحلال وأوجه الحرام في الحرف ومنتجاتها، كما عملوا باللموس على تنظيم الحرف وتوزيعها وفق خطة ونظام يراعي المصالح الاقتصادية والاجتماعية والأمنية للسكان.

أولاً: تنظيم المجال الحرفي

لقد كان النشاط الحرفي يحتل مرتبة معتبرة من حيث الأهمية في اقتصاد دول المغرب، فهو يستقطب شريحة كبيرة من اليد العاملة سواء من

الأهالي أو من الأندلسيين، فقد استعانت تلمسان أيام أبي حمو الأول (707-718هـ/1307-1318م) وابنه الأمير أبو تاشفين (718-737هـ/1318-1336م)، بالصناعة والفعلة من أهل غرناطة، وهؤلاء مهروا في مختلف الميادين من صناعة البناء، وهندسة البساتين، وبناء المنازل، مما جعلهم محط إعجاب التلمسانيين وغيرهم من المغاربة، وقد توافد هؤلاء الصناع على المغرب الأوسط فيما بعد اتباعاً، إلى أن تم تهجيرهم، فقدموا بأعداد كبيرة، مما ساعد على نمو الحرف في البلاد (أبو ديك، ص، عدد01، 1974م: ص281)، كما استعانت الدولة الزيانية بالأسرى المجلوبين من البلاد الأجنبية، فلقد أشارت المصادر التاريخية إلى أن بعض حكام هذه الدولة كانوا يستخدمون العديد من الحرفيين الأسرى في إنجاز العديد من المشاريع الهامة كتشييد القصور، وبناء المساجد وتجهيزها (التنسي، م، 1985: 140).

وفي المغرب الأقصى مثلت الصناعة نشاطاً من الأنشطة الاقتصادية الهامة، التي يعتمد عليها المواطنون في الدولة المرينية، إذ أمدت هذه الصناعات المواطنين باحتياجاتهم ولوازمهم، "فالجزنائي" يذكر أن مدينة فاس -قاعدة الصناعة الرئيسية في المغرب الأقصى- كان بها أواخر العصر الموحدى ثلاثة آلاف وأربعة وتسعين داراً لصناعة الأطرزة، وتسعة وأربعون داراً لصناعة الصابون، وستة وثمانون داراً للدباغة، ومائة وستة عشر داراً للصبغة، واثنان عشر داراً لسباكة الحديد والنحاس، وأحد عشر داراً لصناعة الزجاج، ومن كوش الجير مائة وخمسة وثلاثين، وألف ومائة وسبعون فرناً لصناعة الخبز، وأربعمائة من صناعة الكاغيط، عدا ما في خارج المدينة من دور لصناعة الفخار، تصل إلى مائة وثمانين داراً (الجزنائي، ع، 2001: 33).

وإلى جانب توفر المواد الخام توفرت الخبرات اللازمة للتقدم الصناعي، في بلاد المغرب، وقد اكتسب الصناع في العصر محل الدراسة خبراتهم من رصيد الخبرة الكبيرة التي كانت في عصر الموحدين، والتي تضخمت بسبب الخبرات الصناعية الوافدة إلى المنطقة من بلاد الأندلس (ابن أبي زرع، ع، 1999: 58) (الحريري، م، 1982: 285).

كان لكل حرفة أمين يترأسها، يعتبر الناظر فيما يهمها، والمرجع بالنسبة للمحتسب في المنازعات التي تحصل داخلها (العقباني، م، 1967: 254)، ومراقبة جودة المنتج كما كان همزة وصل فيما بين الحرفيين والأجهزة الوصية التي تشرف عليها الدولة، كما كان مسؤولاً عن الدفاع عن أهل الحرف إزاء أي مشكل اقتصادي أو إجحاف ضرائبي في حقهم.

ورغم الثقة التي حضي بها الأمين من قبل من يمثلهم من الأصناف، فإن الدولة وجدت فيه وسيطاً ومخاطباً لفض النزاعات التي يمكن أن تحدث فيما بين أهل الحرف والزبائن أو مع أجهزة النظام، المثلة في المحتسب أو القاضي اللذان قد يتدخلان في مسألة تعيينه أو انتخابه.

غير أن النصوص لا تشير إلى كيفية تعيين الأمين أو انتخابه، باستثناء إشارة وردت في بعض النوازل أن انتخاب الأمين وخلفه كان يتم في الغاب الأعم بالإجماع والتراضي، فقد سئل الفقيه المفتي عيسى بن علال (ت 823هـ/1420م) «عن رجل كان أميناً على جماعة من الخرازين وزال عنهم وحلف ألا يرجع عليهم أميناً إلا إذا رضيته جماعته ووافقت عليه، ثم أنه رجع بعد ذلك ووافق على رجوعه ناس من الجماعة المذكورة، وبقي آخرون» (الونشريسي، أ. 1981: 4/93).

ويظهر أن الإجماع يعد من الآليات المعتمدة في التنظيم والتسيير الداخلي لشؤون الطائفة الحرفية، رغم ما للتأثيرات الممارسة في بعض الأحيان من قبل أصحاب النفوذ داخل التنظيم لتغيير الترشيح لصالح أحد المرشحين. كما تفصح نوازل «المعيار» على معلومات تفيد بترأس أمناء للعديد من الحرف مثل الحياكة وتجارة «البز» ونستشف هذا من موضوع نازلة جرى فيها خلاف بين الفقيهين العقباني والقباب، حول «مسألة تجار أهل البز مع الحياكة بسلا» (الونشريسي، 1981م، ج5: 326-392) (العقباني، م، 1967: 245).

وبالرغم من قلة الوثائق ونذرتها في مجال التنظيمات الحرفية في المدن المغربية، إلا أنه يمكن القول، بأن أغلب المهن كانت تتم في إطار الروابط الحرفية والمهنية وتنظيماتها وهو التنظيم الشعبي الذي لم يخضع للدولة (فلالي، ع، 2002: 223).

لقد جرت العادة أن يتدرج الفرد في الحرفة من مبتدئ أو صبي صغير إلى صانع مدرب إلى عريف وفي الغالب كان يساعد الصانع عمال صبيان، وقد يستمر الصبي مدة طويلة لاكتساب الخبرة حتى يرتقي ويصبح أستاذا للصناعة، أو بصفة مؤقتة أجيرا فقط. وقد كان الفلاحون يستأجرون فئة الأجراء في مواسم الجني والحصاد (الونشريسي، أ. 1981: ج6: 325).

إنّ عملية فتح ورشات صناعية تتطلب من صاحبها بعد تعلمه وتدرجه في الصناعة دفع ثمن بسيط وتحضير وجبة من الوجبات لعناصر الحنطة (حطب، ز، 1983: 145)، وفي حالة استحسان هذه العناصر لسلع أولئك الراغبين في الاستقلال (حطب، ز، 1983: 145)، فإنهم يباشرون

أعمالهم بوصفهم أرباب أعمال، غير أن الحال الغالب في فتح محل العمل أو الولوج الحرفة كان أمرا حرا شرط أن تكون هناك معرفة كافية وخبرة بأسرار المهنة من أجل تلبية حاجيات الزبائن.

إنّ المقصد من تنظيم المجال الحرفي ينطلق بالأساس من مبدأ دفع الضرر عن المسلمين، وهو مبدأ كان يراعى أيضا للبت في علاقات بعض الحرفيين الغير الملتزمين بسوق معين مع جيرانهم، وغالبا ما كان السؤال يرد بشأن ضرر محدد يسببه الحرفيون الذين يتخذون منازلهم ورشات للعمل وما قد يلحقونه من أضرار بالجيران، مثل أصحاب الأراحي التي تشتغل بالبهائم، وأصحاب الأفران والحمامات وما يسببه من وصناعة الخلل (الونشريسي، أ. 1981: ج9: 7، 9، 40، 52، 59) (فتحة، م، 1999م: ص270)، وما تسببه هذه المنشآت من أضرارا صحية للسكان، كما استنكروا الفقهاء إحداث دور الدباغة قرب المساجد.

ولعل أهم ما تبرزه هذه الحالات أن رأي المفتي يستند في آن واحد إلى الشرع ورأي أصحاب الخبرة والمعرفة، ففي كل الحالات المذكورة أتت الفتيا لا لتلغي حق الحرفي في العمل (الونشريسي، أ. 1981: ج8: 440) وإنما لتقنيه، فمن جهة يؤكد الفقيه ألا حق للجار في القيام على جاره ومطالبته بالتوقف عن نشاطه إذا كان الصانع سابق من ناحية الاستقرار على خصمه، كما أنه كان يدعو بعد استيفاء الخبرة إلى احترام حق الجار في الهدوء والسلامة، باشتراط اتخاذ بعض الاحتياطات التي تحد من الضرر (الونشريسي، أ. 1981: ج1: ص12-18، ج2/ص496، ج5/ص26-217 و ج12/ص64).

إنّ هذه الحالات لا تعكس في الحقيقة أوضاعا حرفية فقط بل تعكس وجوهاً من المعاملات وأنواع السلوك التي ارتبطت بالأنشطة

الاقتصادية عموماً، وفي هذا المعنى فإن الفقهاء تدخلوا في صميم اختصاصاتهم وأفتوا في أمور لها علاقة بالفقه، حتى إذا أعوزتهم المعرفة بأمور هذه الحرف فإنهم كانوا يستعينون بذوي الخبرة منها، ويستشيرونهم فيما جرت به العادة في حرفهم وليطلعوا على «سنة بلدهم» في الموضوع (الونشريسي، أ. 1981: ج8: / 222-227-320).

كما أن تنظيم الحرف داخل مجال المدينة الإسلامية، لم يكن تنظيمياً اعتبارياً، رغم بعض التجاوزات التي تم فيها خرق ذلك أحياناً لسبب أو لآخر، كأن نجد للخراطين مثلاً دكاكين خاصة بهم مثلما قد نجدهم في أماكن متفرقة.

ثانياً: الصناعات الزراعية وما يتصل بها

لقد كان للقاعدة الصناعية التي خلفها الموحدون دوراً فعالاً في تنمية النشاط الحرفي والصناعي في مدن المغرب الإسلامي عموماً (الجزنائي، ع، 2001: 80)، (ابن أبي زرع، ع، 1999: 57-58)، كما تأثرت المراكز الصناعية إلى مدى بعيد بالتغيرات التي أثرت في الهجرات السكانية والزراعية وظروف الأمن، وبالرجوع إلى النصوص النوازلية نجد أن الصناعات المشار إليها والمتعلقة بالزراعة هي تلك التي تستجيب أساساً لمتطلبات الحياة اليومية للناس من طعام ولباس وفراش وزينة للنساء والرجال والبيوت، ومن المهّن الصباغة والحجامة والتطبيب والطحن وخرابة العود ونجارة الخشب، وأدوات الكتابة والحفاظ على الكتب وما إلى ذلك.

ومن أهم الصناعات التي كانت أكثر التصاقاً بالحياة اليومية من أية صناعة أخرى فيما عدا المواد الغذائية وما ارتبط بها، صناعة النسيج، وفي

هذا يشير الوزان إلى أن مدينة وهران كان معظم سكانها من الصناع والحاكة، وأما مدينة مستغانم فكان بها صناع كثيرون ينسجون الأقمصة، ومدينة مازونة فأغلب سكانها نساجون، وقال عن مدينة فاس يوجد بها خمسمائة وعشرون دارا للنساجين، أما مدينة سلا فكان معظم سكانها حائكون يصنعون ثيابا من القطن (الوزان، ح، 1983م: 1/ 146-208، 30/ 2، 32/ 2) التي كانت تعتمد أساساً على الإنتاج الزراعي الحيواني، كمواد أولية كان لها أكبر الأثر في إنعاش هذا النشاط بمختلف المراكز الحضرية والقروية (حركات، إ، 1996: 107) على السواء.

ومن هذه المواد الأولية خاصة ما تعلق كصوف الأغنام التي كانت موجهة للحياكة، ووبر الجمل الذي كان يصنع منه بعض الألبسة الخاصة، وشعر الماعز الذي كان يستخدم في نسج الخيام، ولم يقتصر النسيج على استخدام هذه المواد الحيوانية فقط، بل تم استخدام القطن كذلك، فقد ذكر الوزان (مات بعد عام 957هـ/ 1550م) أن ثلاثين دكانا كان متخصصا في بيع القطن في مدينة فاس (الوزان، ح، 1983م: 1/ 234)، وتخصص أصحاب الحرير في صنع الجوزاء (الونشريسي، أ. 1981: 6/ 275) والقلسنات الحريرية (الوزان، ح، 1983م: 1/ 241)، مستفدين في ذلك من الكميات المهمة التي وفرتها شركات عloffات الحرير (الونشريسي، أ. 1981: 6/ 275)، التي اهتمت بتربية دودة القز، كما وجد الندافون الذين كانوا ينظفون الخبز بواسطة القضببان (الونشريسي، أ. 1981: 9/ 60).

ومن المراكز التي عرفت نشاط حيوي في هذا المجال نذكر مدينة «متيجة» التي كانت تعد من أهم مراكز إنتاج الكتان بالشمال الإفريقي (البكري، ع. 2003: 17-65)، وأشار مؤلف «الاستبصار» (مؤلف مجهول،

1958: 17- وما بعدها) إلى أكسية قلعة «بني حماد» وأكسية «وجدة» ووصفها بأنها لا مثيل لها في الجودة والدقة.

ومن الصناعات التي ازدهرت في العصر المريني صناعة عصر الزيتون لاستخراج الزيت، واشتهرت فاس بهذه الصناعة لقربها من غابات الزيتون في شمال المدينة إلى نهر «سبو» ثم إلى نهر «ورغة»، وحتى فيما وراء ذلك إلى سفوح الجبال التي تطل على البحر المتوسط (لوتورنو، ر، 1967م: 128)، فكثرت معاصره في مراكش و«تيمل» و«مكناسة» (مؤلف مجهول، 1958: 188).

وتشير النصوص النوازلية في «المعيار» إلى عملية اكتراء وبيع معاصر الزيتون في معظم بلدان المغرب، فهناك إشارة إلى أن رجل باع معصرة زيتون، واشترط في العقد أن يعصر فيها زيتونه سنوات معينة (الونشريسي، 1981: 5/256).

كما تكثر النوازل المتعلقة بأرحية طحن الحبوب، مما يدل على وفرتها في حواضر المغرب وقراه، والتي تدار إما بالدواب أو بقوة جريان المياه، وقد سجلت المصادر الجغرافية كثرة أرحاء الحبوب المقامة على نهر شلف، كما أن تلمسان أقيمت حولها أرحاء كثيرة تعكس غنى المنطقة، وتشير المصادر إلى أن نهر سبو كانت عليه ثلاثة آلاف رحي (اليعقوبي، 2002: 196) (الإدريسي، 2002: 1/249) (مؤلف مجهول، 1958: 188)، وقد ذكر ياقوت في معجمه أنه كان بفاس في القرن السابع ستمائة رحي " لا تبطل ليلا ولا نهارا" وكانت حارة الجذمي (ربض الكيفان) مقر الصفايحية والنجارين والبنايين تعرف نشاطاً فعالاً في طحن الحبوب (الحموي، ي، (د.تا): ج 6/ 331).

وبالرجوع إلى النصوص النوازلية يشير الونشريسي إلى وجود شركات لإقامة أرحاء لطحن الحبوب، ومن ما ورد في نوازل «المعيار» ما ذكره عن «شريكين في رحى يقتسمان فائدتها بأن يجلس أحدهما يوماً ويأخذ لنفسه فائدة ولمن شركه في نصف الرحى ويتركها يوماً لصاحب النصف الآخر» (الونشريسي، أ. 1981: 236/5) وبهذا يتم اقتسام الربح مناصفة بين الشريكين.

بالإضافة إلى شركات الأراحي، شاعت بمدن وبوادي المغرب الإسلامي على السواء شركات في النحل، وفي إنتاج الحرير (ROSENDE, C. J, 1944: 133)، وقد كانت تحصل على الوجه التالي، وهو أن يدفع المالك أجباح النحل أو بعض أشجار التوت «وزريعة الدود» (بيضه) لقاء جزء من العسل أو «لوز الحرير» (الونشريسي، أ. 1981: 130/8)، ومعلوم أن خامة الحرير كانت توزع بالوزن في الغالب وأن لم تنعدم الإشارة إلى توزيعها بالوحدات.

وقد اعتاد الناس أن يعطوا أجباح النحل لمن يقوم بها على المناصفة أو بجزء من غلتها، ومعلوم أن ذلك لا يجوز على أصل المذهب لأنه عمل في "إجارة" بأجرة مجهولة الأصل والقدر، وقد أفتى الفقهاء بالجواز إذا استأجر المالك العامل بشيء معلوم يحدد وقت قبضه بزمن الفراغ من العمل في مدته المعلومة، وقد استبعد ذلك بسبب مخالفته للعادة (الونشريسي، أ. 1981: 192/8 - 193، 335).

وارتبطت صناعة نسيج القطن بالمواقع التي يزرع فيها، وأهمها مدينة ندرومة وتادلا وبلاد الهبط وضواحي مدينة سلا، وقد ورد في «المعيار» نازلة كبرى في شبه كتاب تحاور فيها الفقيهان الكبيران القاضي سعيد بن محمد العقباني التلمساني (811هـ/1408م) ومفتي فاس أحمد بن

القاسم القباب (778هـ/1376م) حول الخلاف الذي نشب بين الحاكمة الذين ينسجون الثياب وتجار البز الذين يشترون منهم هذه الثياب ثم يبيعونها «قال تجار البز: لا تزال توظف علينا مغارم مخزنية وربما كانت ثقيلة فتعالى نتواطأ على أن متى اشترينا سلعة للتجارة يقف مشتريها درهماً صغيراً ونجمع ذلك بيد من نشق به ونتفق عليه، وما اجتمع علينا من ذلك نُجده نستعين به يوم يكون مغرم، فقال حاكمة البلد: هذه ثلمة علينا، فإننا لا عيش لنا إلا معكم أيها التجار، فمنكم نبيع سلعتنا التي عيشنا من أرباحها، فإذا تواطأتم على هذا الدرهم عند شراء كل سلعة فليس منكم أحد يشتريها إلا عمل عند الشراء على أنه يخرج درهماً، فهو يحطه لا محالة من الثمن الذي يشتري به، فإذا اشترى أحدكم سلعة بعشرة مثلاً فإننا نعلم أنه لولا ذلك الدرهم لكان يشتريها بأحد عشر، لكنه لما علم المشتري أنه يستخرج عند شرائها درهماً عمل حسابه فحطه من الثمن الذي يشتري به، فالثمن في الحقيقة إنما هو بعض ثمن سلعتنا، فأبى التجار من ترك ذلك» (الونشريسي، أ. 1981: 297/5 - 326).

ترافع الفريقان إلى قاضي سلا «سعيد العقباني»، فلم ير للحاكمة في ذلك حقاً لا في الدرهم الموقوف، ولا في منع التجار من وقفه، ومنع التجار أن يجبروا واحداً على ذلك وأباحه لمن أراده منهم.

ومن استفتته الحاكمة كذلك «أحمد القباب» فأفتاهم بأن التجار يمنعون من ذلك، وأن ما جمعوا من تلك الدراهم هو ملك للحاكمة البائعين، فكل من باع سلعة فله الدرهم الذي وقفه المشتري عند شرائه لها.

كان ذلك منطلق حوار فقهي متسع بين القاضي والمفتي (التنبكتي، أ، 2004: 1/102)، شرح فيه كل منهم رأيه في كون الدرهم الذي يخرج منه التاجر هل يوجب نقصاً من ثمن السلعة المشتراة أم لا؟ وهل يتعلق

للبائعين حق إذا ثبت النقص مع علمهم قبل البيع أن المشتريين عاملون على ذلك أم لا؟ وهل يعد ذلك ثلماً على الحاكة؟ وانتهى الأمر بتثبيت القاضي بحكمه لصالح التجار.

ومن الصناعات التي ازدهرت في الأندلس ثم عمت بقي أقطار المغرب الإسلامي عن طريق تربية «دودة القز» والتوسع في غراسة أشجار التوت، الاشتغال بصناعة الحرير فقد ذكر حسن الوزان عن مدينة شرشال: أنه «قصدها الغرناطيون... واشتغلوا بصناعة الحرير إذ وجدوا هناك كمية لا تحصى من أشجار التوت الأبيض والأسود» (الوزان، ح، 1983م: 2/34) ونتج عن ذلك كثرة استعماله في لباس النساء وحتى الرجال، وفي لحف النوم وستائر النوافذ والأبواب، وفي ستر الموتى على النعش بالحرير (الونشريسي، أ. 1981: 108-109، 116).

وكان الرجال يزينون عمائمهم بجوزاء تنسج من حرير ملون في طرفي العمامة ثم تشد في وسطها، وقد سئل مؤلف «المعيار» عن عادة صانع الجوزاء «إذا استؤجر على عملها يكتال عرض العمامة بمعاينة ربها، ويتفق معه بثمن معلوم بعد أن يحيط خبيراً بصفتها ولونها، وربما يريه مثلاً يتفقان عليه ويذكر وقت الشروع كالיום ونحوه، وتارة يشترط تقديم الثمن، وتارة يؤخر إلى الفراغ من عملها، ولم يذكر أجبلاً ولم يتعرضوا لوزن ما يدخلها من الحرير، ولم يتحر ذلك المستأجر عند العقد ولا قبله» (الونشريسي، أ. 1981: 6/233).

يتساءل المستفتي عن صحة الصفقة بهذه المواصفات لتردها بين باب بيع السلعة التي ليست بسلم محض ولا بيع معين، وباب البيع والإجارة وافتقارها إلى شروط هذه الأصناف المقررة في الفقه، ولم يتساءل المستفتي عن حلية اعتماد الرجل بعمامة توسطها جوزاء الحرير ربما لشيوع

استعمالها آنذاك، واكتفاءً بما تقرر فقهاً من جواز لبس الرجال ما تقل فيه من الثياب.

وبلغ من شغفهم باستعمال الحرير أنهم صنعوا منه الورق، واختلفت آراء الفقهاء في ذلك حسب قصد المستعمل، فسئل عز الدين بن عبد السلام (ت660هـ/1261م) عن الكتابة في الحرير هل تكره أم لا؟ فأجاب إن كانت مما ينتفع به الرجل ككتب المراسلة فلا يجوز، وإن كانت مما ينتفع به النساء كالصداق فهذا يلحق بافتراشهن الحرير، وفي تحريمه خلاف، وهو في الصداق أبلغ في الإسراف إذ لا حاجة إليه ولا يتزين به (الونشريسي، أ. 1981: 11/166).

ثالثاً: الصناعات المعدنية

لا جدال في أن المغرب الإسلامي يمتاز بتنوع معادنه وثروات باطن أرضه، وإذا كان قد افتقر إلى التبر، فإنه تجاوز هذا العائق بجلبه من السودان مقابل مواد مصنعة محلياً، وباستثناء الذهب، فإن المصادر التاريخية والجغرافية تشير إلى وجود معادن أخرى قاربت الذهب من حيث قيمتها المتداولة في أسواق العصر الوسيط، ومن أبرزها الفضة التي أشار البكري إلى وجود منجم غني لها بالمكان المعروف «بتازارات» من جبل «درن» (البكري، أ، 2003: 179) (ابن زرع، ع، 1999: 136-157).

كما أشارت المصادر الجغرافية إلى وفرة معدن الحديد والزنبيق قرب مدينة «أرزيو»، وإلى حديد «بجاية»، ومنطقة تُفسر المشهورة بصناعة الحدادة وبكثرة مناجم الحديد (الإدريسي، أ. 2002: 1/260)، أما مدينة «طنجة» فقد اشتهرت بالرخام والأحجار الكريمة، ومعدن النحاس بمنطقة

«إيجلي» قاعدة بلاد السوس بالمغرب الأقصى (البكري، أ، 2003: 191)، والنحاس الأحمر لمدينة «آغمات» (الإدريسي، أ. 2002: 231/1).

لقد كثر الذهب بالمغرب منذ عهد المرابطين الذين أمنوا طرق قوافل التجارة العابرة للصحراء الناقلة للملح ومصنوعات المناطق الشمالية إلى السودان والحاملة منه معدن للذهب إلى بلاد المغرب (الإدريسي، أ. 2002: 18/1، 23)، وكانت ورجلان من أهم المدن التي قامت بدور الوساطة التجارية بين السودان وباقي العالم، ولذلك اعتبرها بعض الجغرافيين بوابة الصحراء إلى السودان ومعادن الذهب (الإدريسي، أ. 2002: 20/1، 24) (عمر موسى، ع، 2003: 41، 273، 287، 288، 314)، ودخل عدد من مدن المغرب غير ورجلان في هذا الدور، خصوصاً سجلماسة وفاس وتلمسان، وكان لهم وكلاء بالسودان الغربي (بولقطب، ح، 2004: 73)، وقد ورد في «المعيار» ذكر أهم المراكز والمحطات التجارية في هذا الإقليم من بلاد السودان (الونشريسي، أ. 1981: 116/9) ينظر كذلك (الحميري، م، 1984: 46).

ولم تكن الوساطة التي لعبتها هذه المدن في نقل الذهب الإفريقي في اتجاه المشرق الإسلامي وبلدان جنوب أوربا مجرد وساطة ميكانيكية، بل إن الخبرة المغاربية كانت حاضرة في تحويله وصياغته، فنتج عن هذا انتشار دكاكين الصاغة بصوغ المعدن الثمين، فكانوا يقومون بتحويل التبر الخام إلى خيوط ذهبية مفتولة، ويصنعون منه لعموم الناس أقراطا وخواتم وأساور وخلاخل وحليا للسيوف والمصاحف وغيرها (البكري، ع. (د.ت.ا): 157، 175، 176، 181).

وقد سأل السلطان أبو الحسن المريني سنة أربعين وسبعمائة (740هـ/1339م)، فقهاء المغربين الأوسط والأقصى عن حكم اتخاذ الركاب

من خالص الذهب والفضة، فأجابه كل من الفقيه «أبي موسى عمران بن موسى المشدالي» (671-754هـ/1272/1353م) و«عيسى بن محمد بن الإمام» (?-749هـ/؟-1348م) التلمساني بجوابين مطولين (الونشريسي، أ. 1981: 6/329-343)، فرقا فيهما بين تحلية آلة الحرب الجائزة كالسيف، وصنع هذه الآلة كلها من الذهب أو الفضة التي لا يجوز، وفتوى المشدالي وإن كانت تشعر بالحرمة إلا أنها مليئة بالتصنيفات والروايات، بعكس فتوى ابن الإمام التي جاء فيها: تلخص من هذا أقوال ولا يزيد الحصر: «المنع من تحلية ما ذكر، وجوازها وجواز السير جداً في اللواحق: من سرج ولجام، ومثله الركاب... فعلى القول بجواز تحلية ما ذكرناه والقول باختياره على الركاب فبالفضة، وأما بالذهب فعلى ما قدمنا من الخلاف، وإذا قلنا بتحليلته بتمويه أو خيط أو ورقة أو شبه ذلك مما يعرفه أهل الصناعة،... وأما ضربه خالصاً من ذهب أو فضة فلا يجوز، ولا يجري فيه ما يجري في تحليلته، فإنه سرف وإتباع سبل أهل الكبر والخيلاء» (الونشريسي، أ. 1981: 6/341-342)

وبالرجوع إلى النصوص النوازلية نجد أن الصناعات من الأصل المعدني المشار إليها، هي تلك الصناعات المستخدمة للأغراض العسكرية، من سبك الحديد وصناعة آلات الحرب كسيوف والخناجر والدروع وصفائح الدواب، وآلات الخيل وسرجه، وتسمير البهائم، أو تلك التي تستعمل لأغراض الرواج التجاري كسبك العملة من ذهب وفضة ونحاس، وغيرها من الصنائع.

ومن أهم الصناعات التي أشارت إليها نوازل «المعيار» صناعة الورق في المغرب الإسلامي، فقد اشتهرت مدينة فاس بصناعة الورق المغربي الذي كان يتميز بالجودة والبياض الناصع، إلى جانب الكاغد

الرومي الذي كان يصل إلى المغرب عن طريق بلاد الروم (الونشريسي، أ. 1981: 236/5)، كما كان يستورد كذلك ورق شاطبة الجيد الأبيض والملون والحريري الوردِيّ النَّاعم، الذي ما تزال نماذج منه محفوظة في خزائن المخطوطات.

تطرق «المعيار» إلى هذه الصناعة ضمن فتوى مطولة لمحمد بن مرزوق الحفيد التلمساني (ت842هـ/1438م) سماها: «تقرير الدليل الواضح المعلوم على جواز النسخ في كاغد الروم» (الونشريسي، أ. 1981: 75/1)، وأتم تحريرها في تاسع ربيع الثاني عام اثني عشر وثمانمائة مجيباً بها على سؤال وجه إليه عن الكاغد الرومي هل يجوز استعماله والنسخ فيه أم لا؟ لأن بعض الناس قال إنه نجس لأنهم يعملونه بأيديهم المبلولة النجسة... وقال آخر إن أهل المشرق شاع عند علمائهم أنه لا ينسخ فيه وهل ترك النسخ من باب الفقه أو من باب الورع؟ فأجاب بما يقتضي الإباحة استخلاصاً من نصوص مالكية صنفها ثلاثة أصناف وتعامل معها بطريقة منطقية، وعملاً بحكم الضرورة، وأشار ابن مرزوق خلال فتواه إلى أن الورق كان يصنع بتلمسان قديماً، وانقطعت صناعته فيها في عصره، ولم تبق صناعة الورق آنذاك إلا في المغرب والأندلس (المنوني، م، 1991: 57-58)، قال: «لا أعلم من يجد من طرابلس الغرب إلى مدينة تلمسان من بلاد السواحل وبلاد الصحراء ورقاً يستعمل غير الرومي، ولا أدري ما حال بلاد المغرب غير مدينة فاس وغير جزيرة الأندلس فإنهم يستعملون الورق، وقد كان يستعمل قبل هذا الزمان بتلمسان أما الآن فلا» (الونشريسي، أ. 1981: 85/1).

وفي سياق جوابه عن هذه المسألة قال ابن مرزوق: «... ولي في هذا المسألة كلام وتحقيق، جر إليه الكلام في جواب عن سؤال ورد من مكناسة

الزيتون حرسها الله: " هل الكاغد الرومي طاهر ويجوز النسخ فيه أم لا؟ في مجموع سميته ب المومي إلى القول بطهارة الورق الرومي » (الونشريسي، أ. 1981: 102/11)، فهل هذا هو عين الرسالة الأولى أم هي رسالة ثانية في الموضوع ذاته، ومهما يكن من أمر فإن هذه الفقرة تفيد أن المسألة أثرت في المغرب الأقصى وفي مدينة مكناس بالذات.

هذا إذن جانب من النشاط الصناعي وما ارتبط به من ثروات معدنية، ومنتجات صناعية، إلى جانب المجال الحرفي وسبل تنظيمه، كل هذا تم رصده من خلال مصادر من حقول معرفية مختلفة تصدرتها كتب النوازل والحسبة.

▪ قائمة المصادر والدراسات

1. ابن أبي زرع، عليّ بن عبد الله الفاسي (ت726هـ/1326م)، (1420هـ/1999م). الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، راجعه عبد الوهاب بن منصور، ط2- المطبعة الملكية، الرباط.
2. ابن الأزرق، أبو عبد الله محمد الأصبحي الغرناطي الوادي أشي (896هـ/1490م)، (1429هـ/2008م). بدائع السُّلُك في طبائع الملك، تحقيق سامي النشار، ط1- دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الإسكندرية، (جزآن).
3. الإدريسي (أبو عبد الله المعروف بالشريف الإدريسي، (1422هـ/2002م). من أهل ق 6 الهجري)، كتاب نزهة المشتاق في اختراق الأفاق (في جزآن)، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.
2. التنبكي، أحمد بابا (ت1032هـ/1624م)، (2000م). كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج، المملكة المغربية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
3. التنبكي، (1423هـ/2004م). نيل الابتهاج بتطريز الديباج، تحقيق عليّ عمر، ط1- منشورات مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.
4. التنسي، محمد بن عبد الله بن عبد الجليل الحافظ (ت899هـ/1493م)، (1985م). نظم الدر والعقيان في بيان شرف بني زيان، حققه وعلق عليه محمود بوعباد، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر.

5. ابن تيمية، (تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم، ت 728 هـ)، (د.ت). مجموع الفتاوى، جمع وترتيب عبد الرحمان بن قاسم، مكتبة المعارف، الرباط.
6. الجزنائي، أبو الحسن عليّ (كان على قيد الحياة سنة 766هـ/1365م)، (1422هـ/2001م). كتاب تاريخ مدينة فاس، المعرف بـ"زهرة الآس في بناء مدينة فاس"، تحقيق مديحة الشراوي، ط1- مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.
7. ابن الحاج، العبدري الفاسي (ت737هـ/36-1337م)، (1995م) المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على بعض البدع والعيوائد التي انتحلت وبيان شناعتها، حققه توفيق حمدان، ط1- دار الكتب العلمية، بيروت.
8. الحميري، محمد بن عبد المنعم السبتي (توفي في أواخر القرن 9هـ/15م)، (1975م). الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق د/ إحسان عباس، مكتبة لبنان بيروت.
9. ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمان بن خلدون (ت808هـ/1405م)، (1424هـ/2003م) العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، منشورات محمد عليّ بوضون، ط2- دار الكتب العلمية، بيروت.
10. ابن خلدون، (2006م). المقدمة، دراسة وتحقيق عي عبد الواحد وافى، شركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط4.
11. العقباني، محمد بن أحمد بن قاسم (ت871هـ/1466م)، (1967م). تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تحقيق علي الشنوفي، المطبعة الكاثوليكية، لبنان.
12. القلقشندي، أبو العباس أحمد بن عليّ (ت821هـ/1418م)، (1333هـ/1915م) صبح الأعشى في صناعة الإنشا، المطبعة الأميرية، بالقاهرة.
13. ابن منظور المكرم علي بن أحمد الأنصاري (ت711هـ)، (1375هـ/1956م). لسان العرب، تحقيق مجموعة من الأساتذة، دار المعارف، القاهرة (د.ت)، وطبعة دار صادر، بيروت (د.ت) وطبعة دار الصياد، بيروت.
14. مؤلف مجهول، (1958م). الاستبصار في عجائب الأمصار، تحقيق سعد زغلول عبد الحميد، الإسكندرية.

15. الوزان، الحسن بن محمد الفاسي (مات بعد عام 957هـ/1550م)، (1983م). وصف إفريقيا، ترجمه عن الفرنسية محمد حجي بالاشتراك مع محمد الأخضر، ط2- دار الغرب الإسلامي، بيروت.
16. الونشريسي، (1981م). المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء افريقية والأندلس والمغرب، خرجة جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي، دار المغرب الإسلامي، بيروت.
17. ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله (ت626هـ/1228م)، (1955م). معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ج 4، وطبعة مكتبة خياط، بيروت.
18. اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب الشهير باليعقوبي (ت684هـ/1285م)، (1422هـ/2002م). كتاب البلدان، ط1- دار الكتب العلمية، بيروت.
19. بولقطب الحسين، (1425هـ/2004م). حفريات في تاريخ المغرب الوسيط، دراسات تاريخية، ط1- دار جذور النشر، الرباط.
20. حرركات إبراهيم، (1417هـ/1996م). النشاط الاقتصادي الإسلامي في العصر الوسيط، منشورات أفريقية الشرق، الدار البيضاء.
21. الحريري محمد عيسى، (1408هـ/1982م). تاريخ المغرب الإسلامي والأندلس في العصر المريني، ط2 - دار القلم، الكويت.
22. فتحة محمد، النوازل الفقهية والمجتمع، (1999م). أبحاث في التاريخ الغرب الإسلامي (من القرن 6 إلى 9 هـ / 12-15م)، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الدار البيضاء.
23. فيلالتي عبد العزيز، (1423هـ/2002م). تلمسان في العهد الزياني، مؤسسة موفم للنشر والتوزيع، الجزائر.
24. نزيه حماد، (1993م). معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1.
25. أبو ديك صالح محمد فياض، مدينة تلمسان ودورها الحضاري في المغرب منذ القرن السادس إلى نهاية القرن التاسع الهجري، مجلة مؤنة للبحوث والدراسات، جامعة مؤنة، الأردن، المجلد الثاني عشر، العدد: 1- رجب 1418هـ / تشرين أول 1974م: ص 281
26. زهير حطب، (1983م). تطور بنى الأسر العربية والجذور التاريخية والاجتماعية لقضاياها المعاصرة، معهد الإنماء العربي، فرع لبنان، ط3-: ص 145.

27. طرشونة محمود، نظرية ابن خلدون في الاقتصاد والعمران، مجلة الفكر، تونس 1967م: العدد 15: ص 966.

28. ROSENDE CASAS JUAN, « informe sobre el cultivo del gusano de seda en Marruecos », Tetuan, in *Mauritania*, 1944 p 133.

▪ بعض التراجم والتعاريف

1. أبو سالم محمد العقباني الفقيه إبراهيم بن قاسم بن سعيد بن محمد العقباني التلمساني: فقيه مالكي، حافظ من القضاة، تولى قضاء تلمسان بعد أن عزل ابن أخيه العلامة محمد بن أحمد بن قاسم العقباني، توفي سنة 880هـ/1475م، انظر في ترجمته: ابن مريم، البستان: ص 57-58- التنبكي، نيل الابتهاج: ج 1/ ص 56-57- وكفاية المحتاج: ج 1/ ص 172، نويهض عادل، المرجع نفسه: ص 13.
2. أبو العباس القباب أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن الجذامي الفاسي الشهير بالقباب (724 778 هـ) فقيه مالكي كبير، ولى الخطابة بالجامع الأعظم بفاس في الصف الثاني من ذي القعدة سنة 778 هـ، له عدة كان بينه وبين الإمام العقباني التلمساني مناظرات جمعها العقباني في تأليف سماه لباب اللباب في مناظرة القباب وهي منقولة في المعيار. انظر ترجمته: ابن فرحون، مصدر سابق: 64/ 105- الدرر الكامنة: ج 1/ ص 236/ 601 - الكتاني، سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أئبر من العلماء والصلحاء بفاس، طبعة حجرية بـ فاس 1316هـ: ج 3/ ص 244 - عبد الله كنون، النبوغ: ص 205.
3. أبو علي ناصر الدين المشدالي البجائي (ت 731هـ/1330م) هو منصور بن أحمد بن عبد الحق أبو علي ناصر الدين المشدالي البجائي، فقيه مالكي له مشاركة في علوم الأدب والكلام والتصوف وغيرها، توفي سنة 731هـ/1330م، انظر في ترجمة الدرر الكامنة: ج 5/ ص 131 التنبكي، المصدر نفسه: ج 2/ ص 306- الغبريني، عنوان الدراية: 200-201.
4. أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي، عز الدين الملقب بسليطان العلماء (577-660هـ/1181-1261م)، فقيه شافعي بلغ رتبة الاجتهاد، تولى الخطابة والتدريس بزواوية الغزالي، ثم الخطابة بالجامع الأموي، ثم عزل وحبس، كما تولى قضاء مصر، ثم اعتزل ولزم بيته. انظر في ترجمته، ابن العماد، شذرات الذهب: ج 5/ ص 301- الذهبي، العبر: ج 5/ وفيات سنة 660هـ- ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة: ج 7/ ص 208.
5. أبو محمد الفشتالي، هو عبد الله بن موسى بن مالك، كان على قيد الحياة أواسط القرن 7 هـ/ 13م، أنظر في ترجمته: ابن الأحمر "نثر الجمان" ط مؤسسة الرسالة، بيروت 1396هـ/ 1976م: ص 358-359. انظر كذلك: الونشريسي المعيار: ج 11/ ص 121.
6. أبو مهدي عيسى بن علال المصمودي ويقال الكستامي الفاسي شيخ

انظر: الوزان، الحسن بن محمد الفاسي (مات بعد عام 957هـ/1550م)، وصف إفريقية، ترجمه عن الفرنسية محمد حجي بالاشتراك مع محمد الأخضر، ط2- دار الغرب الإسلامي، بيروت 1983م: ج1/ص169 وما بعدها.

12. بلاد الهبط: تبدأ هذه الناحية جنوبا عند نهر ورغة لتنتهي شمالا على المحيط، وتناخم غربا مستنقعات أزغار، وشرقا الجبال المشرفة على أعمدة هرقل ويبلغ عرضا نحو ثمانين ميلا وطولها نحو مائة ميل، انظر: حسن الوزان، وصف إفريقيا: ج1/ص306.

13. مدينة سلا عاش بها لسان الدين الخطيب (ت776هـ/1374م) بعد زوجه من الأندلس قريبا من الفترة التي وقعت فيها هذه النازلة، وقال عن سلا " إنها معدن القطن والكتان.. " ابن الخطيب، معيار الاختيار في ذكر المعاهد والديار، تحقيق محمد كمال شبانة، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة 1423هـ/2002م: ص152- انظر كذلك: محمد بن علي الدكالي، الإنحاف الوجيز، تحقيق مصطفى بوشعراء، ط2- منشورات الخزانة الصيحية، سلا، المغرب 1996م: ص44-45.

14. وجدة مدينة قديمة بناها الأفارقة في سهل فسيح جدا، على بعد نحو 40 ميلا جنوب البحر المتوسط، وعلى نفس البعد تقريبا من تلمسان، محاذية غرباً مفازة أنكاد، وفي العصر الإسلامي أسس مدينة وجدة زيري بن عطية المغراوي عام 384هـ/994م، ونقل كرسي إمارته من فاس إليها، انظر: الحسن الوزان، المصدر السابق: ج2/ص12، انظر كذلك: السلاوي، الاستقصا: ج1/ص195

15. ورجلان: (ورقلة حاليا) مدينة بناها النوميديون في صحراء نومدية، تقع في الصحراء الشرقية من الجزائر على بعد 210كم في الجنوب الشرقي من مدينة غرداية، انظر: حسن الوزان، وصف إفريقيا: ج2/ص136-137.

16. ورغة اسم نهر كبير بشمال المغرب، وأكبر روافد نهر سبو الذي تقدم التعريف به، ينبع من السفوح الجنوبية لجبال الريف، ويجري في اتجاه جنوبي غربي حتى يلتقي بنهر سبو، انظر، ابن أبي زرع، روض القرطاس: ص63.

17. العرب هم الذين نقلوا دودة القز إلى إسبانيا ومنها إلى المغرب (أعراف المسلمين وعاداتهم ص 249)، وقد استمرت تربية دودة القز بالمغرب نشيطة خاصة بناحية تطوان إلى حرب تطوان 1276هـ/1859م، كما نلاحظ أن الشركات في مجال إنتاج الحرير كانت كثيرة بالأندلس ذلك أن أغلب النوازل المتعلقة بهذا الموضوع أجاب عنها فقهاء أندلسيون:

18. ROSENDE CASAS JUAN, « informe sobre el cultivo del gusano de seda en Marruecos », Tetuan, in *Mauritania*, 1944 p 133.

19. لقد جمع «ابن قنفذ القسنطيني» (ت810هـ/1408م) هذه المحاورة في كتاب سماه «لب اللباب في مناظرة العقباني والقباب» لم يرد اسمه في لائحة مؤلفات ابن قنفذ التي ذيل بها كتابه: " شرف الطالب في أسمى المطالب" بل ينسب هذا الكتاب لسعيد العقباني نفسه ويسميه لب اللباب في مناظرة القباب. قال التنبكتي في ترجمته للقباب " وكانت بينه وبين الإمام سعيد العقباني مناظرة بل مناظرات ومراجعات في مسائل جمعها العقباني وسماها لباب اللباب في مناظرة القباب" . انظر نيل الابتهاج: ج1/ص102.
20. قال الحسن الوزان عن مدينة شرشال: قصدها الغرناطيون... واشتغلوا بصناعة الحرير إذ وجدوا هناك كمية لا تحصى من أشجار التوت الأبيض والأسود، انظر: وصف إفريقيا: ج2/ص34.
21. الجوزاء: برج في السماء يعترض في جوزها أي وسطها وكذلك جوزاء العمامة تتوسطها، انظر ابن منظور، لسان العرب: ج1/ص533.
22. ظهرت صناعة الورق أو الكاغد في كل من سبتة وفاس، وكان بفاس وحدها أيام المنصور والناصر الموحدين (580-613هـ/1184-1216م) أربعمائة معمل لصنع الكاغد، وفي أواخر المائة التاسعة للهجرة كان ينزل بمصر مغربي سوسي متفنن في هذه الصناعة، وهو عبد الله بن محمد بن أبي عبد الله السوسي المتوفي بمصر- أواسط عام 803هـ/1400-1401م، فيذكر عنه السخاوي أنه كان يصنع بيده ورقا غاية في الدقة: انظر السخاوي، الضوء اللامع: ج5/ص57، انظر كذلك: المتونى محمد، تاريخ الوراقة المغربية (صناعة المخطوط المغربي من العصر الوسيط إلى الفترة المعاصرة)، ط1- منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، جامعة محمد الخامس، المغرب 1412هـ/1991م: ص57-58، ويشير القلقشندي (ت821هـ/1412م) إلى أن أهل المغرب الإسلامي في عهده كانوا لا يزالون يكتبون المصاحف الشريفة على الرق، انظر صبح الأعشى: ج2/ص477.

